

(رسينا بما هو آت :

فادة ١ - يُعمل بما اتفق عليه من مذ العمل بالاتفاق التجاري الموقع المعقود بين المملكة المصرية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بالختين المتبادلين في ١٦ فبراير سنة ١٩٣٨ والملحق نصها بهذا المرسوم .

فادة ٢ - أهل وزارة المالية والخارجية والتجارة والصناعة تتنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه .

صدر برأسى مادتين في ١٦ محرم سنة ١٢٥٧ (١٨ مارس سنة ١٩٣٨)

فاروق

فأمس حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

شحند شحود

وزير التجارة والصناعة وزير الخارجية وزير المالية
محمد شحاته عبد الفتاح شمعي اسماعيل شحاته

—

السفارة البريطانية بمصر

رقم ٤٠ (٢٨/٥٧)

القاهرة في ١٦ فبراير سنة ١٩٣٨

حضره صاحب الدولة عبد الفتاح يحيى باشا ... الخ

وزير الخارجية - القاهرة

صاحب الدولة

أهلي المذكرة رقم ١ التي تفضلتم دولتكم بارسالها إلى في ٥ يناير بالماضي وجهتم نظرى إلى أن الاتفاق التجارى الموقع المعقد بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بالمذكورة في المؤرخين ٥ و٧ يونيو سنة ١٩٣٠ ، والذى مذ العمل به سنتوا بتبادل مذكرات متتابعة ، ينتهي في ١٦ فبراير سنة ١٩٣٨ ، وقد اقررت مذ العمل به لمدة غايتها ١٦ فبراير سنة ١٩٣٩ بنفس الشروط المقررة الان .

٢ - لأنقد أبلغ اقتراح دولتكم الى وزير الخارجية حضره صاحب الجلالة قلت الأذن بالبلاغكم أن حكومة حضره صاحب الجلالة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية توافق على اقتراح مذ العمل بالاتفاق التجارى الموقع المذكور ، مع ادخال التعديلات الآتية في الكشف الملحقة بمذكرة دولتكم المشار إليها .

هـرسوم بقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٣٨ :

فتح اعتداد إضافى فى ميزانية مصلحة السكك الحديدية

لسنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨

فـحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء

(رسينا بما هو آت :

فادة ١ - يفتح فى ميزانية مصلحة السكك الحديدية والتلفونات والتلفونات للسنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨ الفرع ١ "السكك الحديدية" باب ٢ "مصاريف عمومية" اعتداد إضافى قدره ١٧٠,٠٠٠ جنيه (مائة وسبعين ألف جنيه) زيادة على اعتداد المدرج لشراء الفرع .

لتوسيع هذا الاعتداد الإضافى من الاحتياطى العام وينبع سلفة للصلحة المذكورة .

فادة ٢ - أهل وزيرى المالية والمواصلات تتنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منها فيما يخصه .

صدر برأسى مادتين في ١٦ محرم سنة ١٢٥٧ (١٨ مارس سنة ١٩٣٨)

فاروق

فأمس حضرة صاحب الجلالة

وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

حسن شبرى اسماعيل شحاته شحند شحود

صحيح خطأ

هـى المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٣٨ بتعديل المواد ١٨٤ و ١٨٥ و ٥٨٢ من القانون المدنى المختلط المدرج "بالواقع المصرى" العدد ٢٨ الصادر في ٢١ مارس سنة ١٩٣٨ بالصفحة الثانية ، عمود ٢ ، سطوع ٢ ، يقرأ "المفترض" بدلاً "المفترض" .

هـرسوم

بتتنفيذ مذ العمل بالاتفاق التجارى الموقع بين المملكة المصرية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتاريخ ٧ يونيو سنة ١٩٣٠

فـحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة الثالثة من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٣٢
لبناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء